

2715 - حكم من كانت تعصي زوجها في بعض الأمور - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

اقول للاخ السائل من الدمام ايضا ان زوجته التي هي ابنة عمه يقول تعصاني في بعض الامور حيث امنعها من مواجهة بعض الجماعة وليس هؤلاء الجماعة يقربون لها باي صلة من صلات القرابة. ولقد قامت بمواجهة هؤلاء الجماعة بعذر انها تسأل عن اهلها حيث -

[00:00:00](#)

ان اهلها في منطقة بعيدة عنا وحيث انني اسأل لها عن اهلها وبعد ذلك اخبرها واهلها بخير وصحة جيدة لكنها تصر على هذا الموقف فافيدوني ماذا افعل معها؟ بارك الله فيكم - [00:00:22](#)

لا يجوز للمرأة ان تقابل الرجال غير محتجبة اما اذا كانت محتجبة لا يرون وجهها ولا محاسنها وتسألهم وهم من معارفها ولا ريبة في هذا السؤال فلا حرج انما الذي عليها - [00:00:39](#)

ان تحتجب والا تسألهم بخلوة فانه لا يحل لرجل ان يخلو بامرأة الا ان يكون زوجها او محرما بارك الله واما ان تسألهم عن اهلها بحضور زوجها في حال حجاب شرعي كامل فلا حرج في ذلك ان شاء الله. وعليها ان تتقي الله جل وعلا وان تسمع وتطيع لزوجها.

لان طاعة الزوج - [00:01:01](#)

واجبة على المرأة ولا يحل لها ان تفعل المباح الذي يمنع منه الزوج فاذا منع الزوج زوجته من فعل امر مباح وجب عليه ان تسمع له وتطيع. وان عصته في ذلك فهي مرتكبة معصية من المعاصي - [00:01:27](#)

نعم. فكيف اذا كانت ترتقب امرا غير مباح؟ والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:01:43](#)